أبـجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم

والصنف الآخر من التفسير وهو : ما يرجع إلى اللسان من معرفة اللغة والإعراب والبلاغة في تأدية المعنى بحسب المقاصد والأساليب وهذا الصنف من التفسير قل أن ينفرد عن الأول إذ الأول هو المقصود بالذات وإنما جاء هذا بعد أن صار اللسان وعلومه صناعة نعم قد يكون في بعض التفاسير غالبا ومن أحسن ما اشتمل عليه هذا الفن من التفاسير كتاب : ((الكشاف) للزمخشري من أهل خوارزم العراق إلا أن مؤلفه من أهل الاعتزال في العقائد فيأتي بالحجاح على مذاهبهم الفاسدة حيث تعرض له في أي في القرآن من طرق البلاغة فصار بذلك للمحققين من أهل السنة انحراف عنه وتحذير للجمهور من مكامنه مع إقرارهم برسوخ قدمه فيما يتعلق باللسان والبلاغة وإذا كان الناظر فيه واقفا مع ذلك على المذاهب السنية محسنا للحجاح عنها فلا جرم أنه مأمون من غوائله فلتغتنم مطالعته لغرابة فنونه في اللسان ولقد وصل إلينا في هذه العصور تأليف لبعض العراقيين وهو شرف الدين الطيبي من أهل توريز من عراق العجم شرح فيه كتاب الزمخشري هذا وتتبع ألفاطه وتعرض لمذاهبه في الاعتزال بأدلة تزيفها وتبين أن البلاغة إنما تقع في الآية على ما يراه أهل السنة لا على ما يراه المعتزلة فأحسن في ذلك ما شاء مع إمتاعه في سائر فنون البلاغة - وفوق كل ذي علم عليم - . انتهى كلامه .

قال ا اتعالى: ((وأنزلنا عليك الكتاب تبيانا لكل شيء)) وقال تعالى: ((ما فرطنا في الكتاب من شيء)) وقال رسول ا ال - A - : (2 / 190) .

((ستكون فتن قيل : وما المخرج منها ؟ قال : كتاب ا□ : فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم)) أخرجه الترمذي وغيره .

وقال أبو مسعود : ((من أراد العلم فعليه بالقرآن فإن فيه خير الأولين والآخرين)) أخرجه سعيد بن منصور في سننه قال البيهقي : أراد به أصول العلم .

وقال بعض السلف: ما سمعت حديثا إلا التمست له آية من كتاب ا□ تعالى .

وقال سعيد بن جبير : ما بلغني حديث عن رسول ا□ - A وآله وسلم - على وجهه إلا وجدت مصداقه في كتاب ا□ أخرجه ابن أبي حاتم .

وقال ابن مسعود - B - : أنزل في هذا القرآن كل علم وميز لنا فيه كل شيء ولكن علمنا : يقصر عما بين لنا في القرآن أخرجه ابن جرير وابن أبي حاتم وعن أبي هريرة - B - قال : قال : ((إن ا□ لو أغفل شيئا لأغفل الذرة والخردلة والبعوضة)) أخرجه أبو الشيخ في كتاب : ((العظمة)) .

وقال الشافعي : جميع ما حكم به النبي - A - فهو ما فهمه من القرآن قلت : ويؤيد قوله -من الأوسط في الطبراني اللفظ بهذا رواه ((كتابه في ا□ أحل ما إلا أحل لا إني)) : - A حديث عائشة - 8ها - .

وقال الشافعي أيضا : ليست تنزل بأحد في الدين نازلة إلا وفي كتاب ا الدليل على سبيل الهدى فيها لا يقال : إن من الأحكام ما ثبت ابتداء بالسنة لأن ذلك مأخوذ من كتاب ا تعالى في الحقيقة لأن ا تعالى أوجب علينا اتباع الرسول - A - في غير موضع من القرآن وفرض علينا الأخذ بقوله دون من عداه ولهذا نهى عن التقليد وجميع السنة شرح للقرآن وتفسير للفرقان .

قال الشافعي مرة بمكة المكرمة : سلوني عما شئتم أخبركم عنه من كتاب ا□ . فقيل له : ما تقول في المحرم يقتل الزنبور .

فقال: بسم ا□ الرحمن الرحيم قال ا□ تعالى: ((ما أتاكم الرسول فخذوه وما (2 / 191) نهاكم عنه فانتهوا)) ثم روى عن حذيفة بن اليمان عن النبي - A - بسنده أنه قال : ((اقتدوا بالذين من بعدي أبي بكر وعمر)) ثم روى عن عمر بن الخطاب أنه أمر بقتل المحرم الزنبور ومثل ذلك حكاية ابن مسعود في لعن الواشمات وغيرهن واستدلاله بالآية الكريمة المذكورة وهي معروفة رواها البخاري